



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
جَامِعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ



المؤتمر العلمي العالمي الخامس

الوقف الإسلامي : التحديات واستشراف المستقبل

**تحت شعار**

الوقف... صدقة جارية... ونماء... لا يتوقف

ضوابط صرف ريع الأوقاف الخيرية وترتيب أولويات الصرف  
دراسة على الأوقاف الحديثة التركية

إعداد: د. حسين محمد المحميد

الزمان : الثلاثاء والأربعاء 17-18 شوال 1438 هـ \* 11-12 يوليو 2017م  
المكان : قاعة المؤتمرات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
السودان - الخرطوم

web: [www.quran-unv.edu.sd](http://www.quran-unv.edu.sd)  
E-mail: [quranun@gmail.com](mailto:quranun@gmail.com)

## مقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فتعتبر الأوقاف الخيرية من أهم التشريعات الاقتصادية الإسلامية، والتي كانت على مر العصور الإسلامية نبراساً للعلم والمعرفة فكم من مكتبات العالم الإسلامي نشأت تحت الأوقاف الإسلامية، وإطعاماً للجائع، وكسوة للفقير، وقد تعرضت الأوقاف الإسلامية لتهميش كبير في العصور المتأخرة وضاع أغلبها، ولم تهتم الحكومات الحديثة بالأوقاف، واليوم هناك بعث جديد لمفهوم الأوقاف وسعي لرجوع الأوقاف الإسلامية لنشاطها السابق، خصوصاً في ظل الأزمات الاقتصادية الكبيرة التي تعصف بالدول، وفي هذا البحث سأحاول أن أقدم دراسة على الأوقاف التركية، والتي نمت بشكل كبير جداً في السنوات الأخيرة، كما سأسعى أن أقدم تصور عن معنى الأوقاف باعتباره مصطلحاً في العرف التركي، ومدى توافقه واختلافه مع المصطلح الإسلامي المتعارف عليه عبر العصور، وكذلك ضوابط الصرف لهذه الأوقاف وأهمية التجربة الوقفية التركية .

## أهمية الموضوع:

تأخذ أهمية الموضوع حيزها من عدد من الاعتبارات فالوقف يعتبر أحد أهم الأمور الاقتصادية المجتمعية التي حفظت عبر العصور للمسكين ولطالب العلم مؤنتهم، كما يأخذ الموضوع أهميته كونه صادر عن التجربة التركية التي تطورت عبر السنوات الأخيرة بشكل كبير جداً بحيث أصبحت تركيا قبلة للانفتاح والعمل الإسلاميين، وكذلك كونه تأخذ بالدراسة ضوابط الصرف في الوقف والذي يعتبر أهم موضوع في الأوقاف الإسلامية.

## منهج البحث :

سيعتمد الباحث في بحثه على المنهج الوصفي كون الدراسة وصفية للتجربة التركية في مجال الأوقاف في أغلبها، كما سيعتمد الباحث على المنهج المقارن في بعض جزئيات البحث، وكذلك المنهج النقدي في محاولة لإيجاد الأفضل في موضوع الأوقاف .

## خطة البحث :

مقدمة وتناولت :

أهمية البحث ، منهج البحث، خطة البحث .

المطلب الأول:

الوقف بوصفه مصطلحاً إسلامياً وعرفاً تركياً.

المطلب الثاني :

تطور التجربة التركية في مجال الأوقاف.

## المطلب الثالث :

ضوابط صرف ريع الأوقاف ومدى مراعاة الأوقاف التركبية لها.  
خاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات .

### المطلب الأول

الوقف بوصفه مصطلحاً إسلامياً وعرفاً تركياً .

أولاً: الوقف باعتباره مصطلحاً إسلامياً :

لتعريف الوقف في الاصطلاح الإسلامي لا بد أن نبدأ بالتعريف اللغوي على اعتبار أن المعنى اللغوي دائماً ما يكون أشمل من المعنى الاصطلاحي، وأن المعنى الاصطلاحي مأخوذ ، أو بينهما اشتراك ، حتى يتسنى لنا تصور معنى الوقف بشكل متكامل.

تعرف المعاجم اللغوية الوقف بأنه الحبس والمنع<sup>(1)</sup> يقال: وقفت كذا أي حبسته، ولا يقال: أوقفته إلا في لغة تميم وهي رديئة وعليها العامة وهي بمعنى أمسك وأقلع<sup>(2)</sup> واحتبست فرساً في سبيل الله أي وقفته، والحبس بالضم ما وُفِّعَ<sup>(3)</sup>، والحبس فعيل بمعنى مفعول أي محبوس على ما قصد له، ولا يجوز التصرف فيه لغير ما صير له<sup>(4)</sup> وقد اشتهر إطلاق كلمة الوقف على اسم المفعول وهو الموقوف، فالمراد من إطلاق كلمة الوقف، على الموقوف وأحكامه.

أما اصطلاحاً: فقد عرف بعدة تعاريف حسب اختلاف المذاهب تشترك في المعنى المراد وهو الحبس لوجه الله تعالى .

فهي عند الحنفية: الحبس على ملك الله تعالى وصرف منفعتها على من أحب<sup>(5)</sup> ، أما عند المالكية: فهو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو

---

1- انظر: لسان العرب، ابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، 45\6 ، تاج

العروس من جواهر القاموس، مرتضى، الزبيدي، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، 523\15.

2- انظر: لسان العرب، 360\9 .

3- انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين -

بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، 915\3 .

4- انظر: لسان العرب، 45\6 .

5- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، 1412 هـ - 1992 م،

338\4 ، وانظر أيضاً: الإسعاف في أحكام الأوقاف، برهان الدين إبراهيم بن موسى، دار الرائد العربي،

بيروت - لبنان، 1981م، ص 7 .

تقديرًا (1) ، وعند الشافعية عرفها الإمام النووي بقوله: (( الوقف تحبب مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته يصرف في جهة خير تقرباً إلى الله تعالى )) (2) أما عند الحنابلة فقد عرفها الإمام ابن قدامة المقدسي بتعريف مختصر جميل فقال: (( معناه تحبب الأصل، وتسبيل الثمرة )) (3)

وبهذا نرى أن الوقف معناه حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء العين ويجب أن يصرف في مصرف مباح شرعاً.

### ثانياً: الوقف باعتباره عرفاً تركيا

يختلف معنى الوقف في المجتمع التركي الآن عن التعريف الاصطلاحي الذي سقناه آنفاً فكما عرفناه سابقاً بأنه حبس العين مع تسبيل الثمرة بوجه من وجوه الخير، فهو عند المجتمع التركي المؤسسة المقامة من قبل المجتمع المدني والتي تحاول حل مشكلات المجتمع سواء أكانت هذه المشكلات اجتماعية أم اقتصادية أو ثقافية أو دينية .

وهناك نوعان من الأوقاف في تركيا الأوقاف التابعة للدولة، وفي كل ولاية تركية يوجد وقف الدعم الاجتماعي وهو تابع لإدارة الأوقاف العامة في أنقرا وهذه الأوقاف تدعمها المادي كله من الدولة التركية من البناء حتى رواتب الموظفين وسيأتي الحديث عن كيفية صرف المال في هذه الأوقاف في المطلب التالي.

وهناك أوقاف أهلية حيث يمكن وفقاً للقانون المدني التركي للأشخاص إنشاء الأوقاف كما يمكن لأي مؤسسة أو شركة مرخصة من قبل الدولة التركية أو أي كلية أو جامعة إنشاء الأوقاف، وفق شروط معينة ومن أهمها أن تكون الغاية التي أنشأ من أجلها الوقف مستمرة ليست منقطعة كمساعدة الفقراء أو الأمور الثقافية أو الدعم الاجتماعي كمساعدة المسنين وغيرها (4)، ولا تعتمد هذه الأوقاف على حبس عين معينة أو تسبيل شيء معين أو ثمرة معينة، وأما دخل هذه الأوقاف فيكون من جهتين الأولى من الأشخاص الأعضاء ضمن الوقف حيث أنه من ضمن شروط إنشاء الأوقاف أن يكون هناك عدد معين من الأعضاء ، أما الجهة الثانية فهم الناس حيث غالباً ما يوزع صندوق يوضع في المحال التجارية والمطاعم وغيرها من المحال التجارية، عليه شعار الوقف مكتوب عليه صدقة،

6- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب الرعيني، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412 هـ - 1992م، 1816.

7- تحرير ألفاظ التنبيه، النووي، تح: عبد الغني الدقر، دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، 1408، ص 237.

8- المغني، بن قدامة، مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388 هـ - 1968م، 316 .

9- T.C Başbakanlık vakıflar genel müdürlüğü <http://www.vgm.gov.tr> .

ومن الملاحظ أنه يمكن للأوقاف المرخصة البيع والشراء أو أي تعامل اقتصادي وتجاري، حتى أنه يمكن للأوقاف مجتمعة أو وقف واحد إنشاء البنوك، كما فعلت في ( وقف بنك ) katılım vakif bank حيث اشتركت أربعة أوقاف رئيسة في إنشاءه ، وهي وقف بايزيد خان الثاني، ووقف محمد الأول ، ووقف مراد باشا، ووقف محمد الثاني وشاركت هذه البنوك الأربعة برأس مال مقداره ثمان مليارات ليرة تركية، كما شاركت في إنشاءه الإدارة العامة للأوقاف وعدد من الأوقاف الفرعية، وبهذا الاعتبار لا يوجد أي خلاف بين المسلمين وغيرهم من أي ملة كانت فكما يمكن للمسلمين إنشاء الأوقاف يمكن لغير المسلمين إنشاء الأوقاف، كما يمكن للأجانب غير الحاملين للهوية التركية أن ينشئوا أوقافاً بشرط أن يكون أغلبية العاملين به من حاملي الجنسية التركية.

وبالنسبة للأوقاف الأهلية يجب أن تكون منشأة من قبل المجتمع المدني و يجب أن لا تتعارض مع الدستور أو مع القوانين المخصصة، كما أنه لا يوجد أي وقف له تدخل مباشر بالسياسة، فجميع الأوقاف سواء أكانت حكومية أم أهلية لا يسمح لها بأي نشاط سياسي علني، ولا تتقاضى الأوقاف الأهلية أي دعم حكومي، ولكن يمكن للأوقاف الأهلية إنشاء مشاريع مشتركة مع الدولة وذلك بأن يقدم الوقف الذي يريد إنشاء مشروع معين الجدوى المالية، وكم نسبة مشاركته بها، وكم سيستغرق من زمن لإكمال هذا المشروع، فيمكن للأوقاف إنشاء المدارس أو حتى الجامعات - فقد كثر في الآونة الأخيرة إنشاء الجامعات الوقفية وهي مؤسسات تعليمية غير ربحية تابعة لمجلس التعليم العالي التركي وهي نموذج فريد من الجامعات تجمع بين الحكومي والخاص ويتقاضى كثير من طلابها منحا - سواء بالاشتراك أم بنفسها، فكثير من المدارس منشأة من قبل وقف معين بالاشتراك مع الدولة، كما أنه كثير من أفعال الخير في أفريقيا خصوصاً كحفر الآبار أو كإطعام الطعام خصوصاً في رمضان هو عمل مشترك بين الأوقاف وبلدية أو ولاية معينة، كما فعل وقف الخيرات مثلا في العام المنصرم من إطعام الطعام للصائمين في الخرطوم بالاشتراك مع بلدية أوردو .

كما أنشأت الإدارة العامة للأوقاف شكل مصغر من الأوقاف ويمكن أن نطلق عليه في العربية اسم الجمعية ( dernk ) فهذا النوع هو أبسط من الأوقاف ولكن يعمل العمل نفسه من حيث مساعدة الناس أو الاهتمام بالشؤون الثقافية أو العلمية ولكنه أسهل من حيث إجراءات الترخيص من وزارة الداخلية، ويمكن أن يكون في أي مجال من مجالات الحياة المختلفة حتى أنه يوجد جمعيات مهتمة بالشباب أو المصارعة أو الطبيعة أو غيرها من المجالات ويجب أن تنقيد هذه الجمعيات بالأمر الذي اختصت به.

وللدولة التركية رقابة على مؤسسات الوقف أو الجمعيات فهي تراقب جميع نشاطاتها، فإن كانت هذه النشاطات داخل أعضاء الأوقاف أو الجمعيات فإنه لا يحتاج إلى

أخذ أي تصريح معين لفعل هذا النشاط، أما إذا كان الأمر علي للناس جميعاً فإنه يجب على الأوقاف أو الجمعيات أخذ التصريح وإبلاغ الجهات المعنية، فإن كان النشاط في المدينة، أي بداخل المدينة سوف يكون النشاط فيجب إبلاغ الولاية بهذا الأمر، أما إذا كان النشاط في الريف فيجب إبلاغ ( القائم مقام ) .

## المطلب الثاني

### تطور التجربة التركية في مجال الأوقاف

إن الأوقاف في تركيا الحديثة في الصورة التي عرضناها سابقاً ماهي في حقيقة الأمر إلا امتداداً لتاريخ الحضارة الإسلامية بدءاً من بداية الحكم العثماني وحتى الوقت الحاضر، وإن كانت الأوقاف قد بدأت منذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا أنها أخذت ضمن فترة الحكم العثماني بعداً جديداً وتطورت تطوراً هائلاً، وقد تميز العهد العثماني بكثرة الأوقاف وامتدادها التاريخي ودورها في شتى مجالات الحياة، الاقتصادية أو الاجتماعية أو الشرعية، وقد بلغ عدد الأوقاف في العهد العثماني إلى 41.750 وقفاً<sup>(1)</sup> منها 1500<sup>(2)</sup> وقف مؤسس من قبل النساء<sup>(3)</sup> حتى أن الأوقاف في العهد العثماني تعدت الخير للإنسان إلى الحيوان، فيذكر مؤلف ( أوقاف غريبة عبر التاريخ ) الصادر من مديرية الأوقاف العامة التركية أنه كان يوجد أوقاف خاصة لتعليم الأطفال الخطف، وأوقاف خاصة لتصنيع العلاج للمرضى، وأوقاف خاصة للحيوانات الجائعة، وأوقاف خاصة لتجهيز النساء الفقيرات للزواج، وأوقاف خاصة لختان الأطفال وغيرها الكثير<sup>(4)</sup> وستدرك مركزية ومحورية الوقف في حياة الفرد في السلطنة العثمانية (( من يوم ولادته إلى يوم وفاته فيولد على يد قابلة نذرت نفسها وقفاً لله بهذا العمل، ثم يقضى طفولته على مهد قدم وقفاً لله، ويلبس لباساً قد أوقف من قبل الغير وقفاً لله، ويعالج في مستشفى موقوف لله، ويعالجه طبيب نذر نفسه بهذا العمل وقفاً لله، ويدرس في مدرسة بنيت وقفاً لله، ويدرسه معلم يتقاضى راتبه من الأوقاف، وقد يعمل الإنسان طوال حياته في عمل تابع لأحد الأوقاف، وعندما يتوفى يصلى عليه في مسجد بني وقفاً لله، ومن قبل إمام يتقاضى أجره من الأوقاف وليس من الدولة، ثم يحمل على نعش جعل وقفاً لله، ثم ينقل جثمانه

10- انظر: الملحق رقم ( 1 ) .

11- التجربة التركية في الأوقاف ، عزت شاهين، المؤتمر الإسلامي للأوقاف، أوقف لأجر لا يتوقف، محرم 17- 20 أكتوبر 2016 .

12- انظر: الملحق رقم ( 2 )

13- Tarihta ilginç vakıflar. Vakıflar genel müdürlüğü yayınları. Ankara, ocak 2012.

إلى مقبرة هي وقف لله، ولا تنتهي عند هذا الحد فوجد من وقف نفسه لله في الدنيا لإسعاد الآخر بعد وفاته في الآخرة)) (1) وكان للوقف موارد اقتصادية كبيرة فيذكر صاحب مؤلف ( المؤسسة الوقفية في تركيا تدقيق اجتماعي وتاريخي) أن رأس مال الأوقاف في تركيا كان 42.120.220 أكشا (2) وهذا يدل على القوة الاقتصادية للأوقاف خلال الخلافة العثمانية.

وكان للعثمانيين اعتناء خاص بالأوقاف في الحرمين الشريفين والقدس وذلك لكثرة الأوقاف فيها وقد أنشأت الخلافة العثمانية نظارة خاصة بأوقاف الحرمين للقيام بتنظيمها والإشراف عليها وقد كانت النظارة على الأوقاف قبل ذلك تتم من لدن لجنة تشرف على الأوقاف برئاسة أقرب القضاة إلى الوقف المعني ثم ربطت الأوقاف بشكل مباشر بنظارة الأوقاف ( الهمايوني ) وألحقت نظارة أوقاف الحرمين بها (3) أما في القدس فإنه يتبين من مراجعة مخطوطات أرشيفات القدس فيما يتعلق بالأوقاف خلال العهد العثماني كثافة الأملاك الموقوفة خصوصاً في القدس (4) .

ومن هنا نتبين عمق التجربة التركية في مجال الأوقاف فهي تجربة ضاربة في التاريخ، عميقة عمق الخلافة العثمانية، وشكل هذا الأساس التاريخي التطور الكبير في مجال المؤسسات الوقفية في العصر الحديث، وإن كانت الأوقاف تعرضت لتهميش كبير عندما ألغيت الخلافة وبداية الجمهورية التركية على يد الكماليين إلا أنها ما لبثت أن استعادت قوتها ومجدها وأصبحت تدفع بحيراتها إلى أطراف الأرض الأربعة.

---

14- Arsebuk Esat, Medeni Huku C.1 Baslangic Ve Sahisin Hukuku, Ankara, 1938, Sh 279.

15- Türkiye de vakıf müessesesi bir sosyal tarih inceleme, bahaeddin yediyıldız, türk tarih kurumu, ankara2003, S 141.

16- الأوقاف في تركيا، د. سهيل صابان، مجلة الفيصل عدد 332، صفر 1425هـ، 2004م، ص 62-67 .

17- أرشيفات القدس الإسلامية، مصادر لمسألة الوقف في الفترة العثمانية، موسى سرور، مجلة الدراسات الفلسطينية، المجلد 16، عدد 63، 2005 ص 116.

## المطلب الثالث

### ضوابط صرف ريع الأوقاف ومدى مراعاة الأوقاف التركية لها

كما حددنا سابقاً فإنه يوجد في تركيا نوعان من الأوقاف، الأوقاف التابعة للمديرية العامة للأوقاف و الأوقاف الأهلية وسوف نتكلم عن كلا القسمي :

بالنسبة للقسم الأول التابع مباشرة للدولة التركية والذي يتكون كامل مورده المادي ورواتب الموظفين كلها من قبل الإدارة العامة للأوقاف، فإنه حالما يتم تثبيت الاحتياج المادي للشخص أو الأشخاص فإنه يرفع الأمر إلى المجلس الأعلى للوقف والذي يرأسه القائم مقام في الولاية والمكون من اثني عشر شخصاً والمدير العام للوقف، وبعد مراجعة السجلات وتثبيت الأمر فيقرر أمر الصرف بالأغلبية(1)، كما أنه من اللافت أن وقف الولاية يعطي لكبري السن سواء من الرجال أم من النساء، أي من تجاوزت أعمارهم فوق الخامسة والستين الأجر الأدنى للموظف إذا أثبت أنه بحاجة إلى دعم مادي(2).

ومن الملاحظ أن الصرف مضبوط نوعاً ما في أوقاف الدولة فضبط الصرف بالأغلبية يقلل جداً من أي تدخلات أو سرقات لريع الوقف، لكن قانون الأوقاف التركية التابعة للدولة مباشرة مع أن الدولة تتكفل بكل مصاريف الوقف كما قلنا فإنه يسمح للمواطنين أيضاً أن يتبرعوا بالذي يريدون سواء أكان مادياً أم عينياً؟ وهنا ربما تحدث بعض التحركات الخارجة عن إطار القانون والتي يمكن ضبطها بعدد من التدابير ومنها على سبيل المثال بعث لجنة لأخذ التبرع أو تشكيل أعضاء مؤتمنين من قبل المدير مباشرة يشرفون بشكل مباشر على التبرعات.

بالنسبة للوقف الأهلي وهو لأغلب في تركيا فإنه لا يوجد أي قانون يحدد الصرف ويضبطه وقد وجدت عدد من الضوابط يمكن أن تجعل كقانون عرفي يمكن من خلاله ضبط صرف ريع الأوقاف الأهلية وجميع ما سذكره هو اجتهادي من خلال معينات لعدد من الأوقاف الكبيرة في الداخل التركي.

عدم التأطير بالجماعة:

أغلب الأوقاف الأهلية في تركيا بل إن قلنا كلها عدا أوقاف الطوائف الغير مسلمة لا نكون قد بالغنا تابعة لجماعات إسلامية صوفية، وإن كانت هذه الأوقاف وتلك الجماعات تقدم خدمات كبيرة جداً للمجتمع التركي والتي ربما حفظته خلال المد العلماني

18- Sosyal yardımlaşma ve dayanışmayı, kanaun 3294, 14 . 06 1986. Cilt 25 , S . 264.

19- 65 yaşını doldurmuş mutaç kanunu, 2022, cilt 15, S 3254.



عند إلغاء الخلافة وبداية عهد الجمهورية على يد مصطفى كمال أتاتورك، إلا أن هذه الأوقاف تكاد تنحصر في الجماعة نفسها ولا تتعداها فيكون صرف ريع الأوقاف على فقراء الجماعة نفسها، أو على توسيع عدد أفرادها أو على سمعتها في الخارج، وهذا برأبي يمنع الخير الكثير الذي تقدمه هذه الأوقاف وبدل أن يكون المقصود به خدمة المسلمين جميعاً ينحصر بالجماعة وللجماعة من الجماعة الواحدة التي غالباً ما تتناحر أو تتعارض فكراً مع جماعة أو جماعات أخرى تحرمها بالتالي من أي صرف لريع الوقف.

### عدم صرف الريع على الأغنياء:

لقد تكلم الفقهاء في هذا المسألة قديماً وهي مسألة صرف ريع الوقف على الأغنياء وتتلخص أقوالهم كالتالي:

أما موقف الحنفية فيظهر في قول ابن نجيم (( لا يجوز الوقف على الأغنياء وحدهم ولو شرط بعدهم الفقراء جاز ))(1) أما المالكية فقد أجازوه على الإطلاق حيث جاء في حاشية الخرشي (( يصح الوقف وإن لم تظهر فيه قربه لأن الوقف من باب العطايا والهبات لا من باب الصدقات ولهذا يصح الوقف على الغني والفقير ))(2) وكذلك هو رأي الشافعية في الأصح وكذا الحنابلة(3).

والرأي في هذه المسألة أن الوقف على الأغنياء للحصول على دخل من ريع الوقف لا يجوز حتى لو اشترك معهم الفقراء لأن الوقف صدقة جارية كما جاء في الحديث النبوي الشريف وليس هبة أو هدية كما أن الوقف شرع رفقا بالمحتاجين بل قال البعض إن شرط الاستحقاق من الوقف هو الحاجة والأغنياء لا حاجة لهم لريع الأوقاف أما لو كان الوقف مما ينتفع بعينه مثل مسجد وطريق فيجوز لأنه مما يستوي فيه الفريقان الأغنياء والفقراء(4).

20- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط الثانية - بدون تاريخ، 216\5.

21- شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي، دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، 401\20 .

22- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، 227\20، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ، 468\10.

23- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، 1412 هـ - 1992 م، 376\17.

وفي الحقيقة إن تأطير صرف الريع بالجماعة الواحد يفضي بشكل أو بآخر إلى صرف الريع حتى على أغنياء الجماعة الواحدة، وأحياناً لا يتمثل الصرف بالمعنى المتبادر هو صرف قسم من الريع للغني بل بأشكال أخرى كأن يتم توظيف أبناء الأغنياء في الوقف لإسداء خدمات للوقف يمكن أن يقوم بها على أحسن وجه أبناء كثير من المحتاجين.

**عدم الإنفاق على أمور كمالية:**

بعض الأوقاف الأهلية أو بالأحرى كثير منها لها دخل كبير جداً قد يوازي دخل دولة من العالم الثالث، ويفضي هذا الأمر بطبيعة الحال إلى إنفاق هذا الريع الضخم خصوصاً إن لم تكن الإدارة منضبطة وتخاف من المولى عز وجل إلى الصرف على أمور كمالية جداً فنشاهد كثيراً - خصوصاً الأوقاف الضخمة والتي لها عدد من المراكز سواء داخل الأراضي التركية وخارجها - لطباعة منشور عن فعالية معينة يقوم بها الوقف الطباعة بأعلى ما تكون تكلفة حيث يمكن الاستعاضة بالبديل الأرخص ويؤدي نفس الغرض، وقد شاهدت عدد من المسؤولين في الأوقاف الضخمة وهو يستقل طائرة إلى خارج الأراضي التركية ليراقب عن كثب سير شعبة الوقف كما قال في بلد لا يبعد أقل من ثلاث ساعات عن تركيا بدرجة رجال الأعمال علماً أن جميع الرحلات هي مستوفاة من ريع الوقف حيث كان بإمكانه التصرف واستقلال الدرجة الأرخص.

## الخاتمة :

### وفيها أهم النتائج والتوصيات:

من خلال البحث السابق فقد توصل الباحث إلى النتائج التي يمكن أن تساهم في تطوير فعاليات الأوقاف في تركيا كما يمكن أن تستفيد منها البلاد العربية وهي:

للأوقاف في تركيا قسمان قسم تابع بشكل مباشر للدولة التركية وقسم آخر تابع للأشخاص سواء أكان الشخص اعتباري كالشركات أو الجامعات أو حقيقي فإنه يمكن أن ينشأ وقفاً.

إن معنى الأوقاف في العرف التركي لا يحتاج إلى تسبيل ثمرة معينة مع بقاء أصلها، بل يكفي أن يكون الهدف من إنشاء الوقف هدف لا ينتهي .

التجربة التركية في مجال الأوقاف تجربة كبيرة ونابعة من التجربة العثمانية وهي تجربة تاريخية وثرية جداً استطاعت من خلالها الأوقاف التركية الحديثة الاستفادة منها ومن تميزها.

بما أن أغلب الأوقاف الأهلية التركية تابعة بشكل أو بآخر للجماعات الإسلامية فلذلك كانت هذه الأوقاف تصرف ريعها وتقصره على نفس الجماعة دون أن تتعداه إلى الجماعات الأخرى أو إلى الناس غير التابعين إلى أي جماعة ولذلك كان هذا أهم الضوابط التي يجب أن توضع كضابط لصرف ريع الأوقاف،

في الأوقاف الأهلية التركية ميزانيات كبيرة جداً ولهذا فالفائمين على الأوقاف إن لم يتمتعوا بالإيمان القوي فقد يصرفون ريع الأوقاف في عدد من الأمور الكمالية ولذلك كان لزاماً أن يوضع ضابط يحدد الصرف في الأمور الأهم ثم المهم .

أهم التوصيات :

من خلال البحث السابق فإن الباحث يوصي بالتوصيات التالية:

الاستفادة من التجربة التركية في مجال الأوقاف ومحاولة تطبيق ما توصلت إليه من خبرات بحسب نوع المجتمع واختلاف الثقافات.

عمل قنوات تواصل مع الأوقاف التركية ونظيراتها في البلاد العربية، للاستفادة من الخبرات وإمكانية المساعدة .

العمل على إنشاء مشاريع مشتركة مع الأوقاف التركية ونظيراتها في السودان، كون السودان البلد الأكثر مراعاة للأوقاف ولأهميتها في البلاد العربية.

أوصي بعدم الاتكال على الدراسات النظرية البحثية في مجال الأوقاف والنزول إلى الميدان ومواجهة المشكلات وحل بقدر الاستطاعة.

## ملاحق :

### ملحق (1)


وقفية ، حيث كان يكتب في نهاية سجلات الأوقاف في العهد العثماني هذه العبارات (( فمن تعرض بتحويله و تغييره وسعى في إبطاله بتزويره، فلا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، ولا فرضاً ولا نفلاً، والتحق بالأخسرين أعمالاً... ))



العبارات السابقة باللغة العثمانية مع تدقيق على أنه لا يصح تغيير هذا الوقف بعدما تقرر وكتابته بالعربية.

وَرَقُصُورِ أَوْلِيٍّ • سَعَادَتِ رَحْمَتِ رَحْمَانِ دُونَ  
 وَحِمَايَةِ مَغْفِرَتِ مَنَّانِ مَجْمُورٍ وَمَجْمُورِ أَوْلِيٍّ • وَادِي  
 خِرْمَانِ عَقُوبَاتِ مُتَعَابِهِ وَبَوَادِي خِرْمَانِ تَعْدِيَّتِهِ  
 مُتَنَاوِيهِ إِلَهٍ مُعَاقِبٍ وَمُعَدِّيهِ أَوْلَا • وَهَرِ كَسْنَدِ كَأَوْقَا  
 مَزْبُورٍ مُوَصُوفِ نِكَ • أَبْقَاءِ أَصُولِ وَقَعْنِهِ وَغَنَاءِ  
 مَحْصُولِ وَرَيْعِنِهِ شُرُوعِ آيَاتِ حُضُورِ رَبِّ عَقُورِهِ •  
 سَعْيِ جَمِيلِ مَشْكُورٍ • وَأَجْرِ جَزِيلِ مَوْفُورٍ غَيْرِ حُضُورِ  
 كَلِمَاتِ مَكَارِهِ دُنْيَوِيَّةِ دَنِّ مَصُونِ وَمَسْتَوْرٍ أَوْلَا • آمِينَ  
 يَا مُجِيبَ السَّائِلِينَ • مُحَمَّدِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ • فَلَا يَكِلُ  
 إِلَهُكَ مِنْكَ يَوْمَ تَبْتَغِي • وَلَا يَكِلُكَ وَكِتَابُ  
 وَالْيَوْمِ الْمُنْصَرَفِ • تَغْيِيرِ هَذَا الْوَقْفِ بَعْدَ مَا تَقَرَّرَ

ملحق (2) الصفحة الأولى من وقفية (حسية خاتون) وهو وقف مسجل باسمها



5.Hasibe Hatun Vakfiyesi'nin İlk Sayfası

## فهرس المصادر والمراجع :

### المصادر العربية:

- أرشيفات القدس الإسلامية، مصادر لمسألة الوقف في الفترة العثمانية، موسى سرور، مجلة الدراسات الفلسطينية، المجلد 16، عدد 63، 2005.
- الإسعاف في أحكام الأوقاف، برهان الدين إبراهيم بن موسى، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، 1981م.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالح الحنبلي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
- الأوقاف في تركيا، د. سهيل صابان، مجلة الفيصل عدد 332، صفر 1425هـ، 2004م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط الثانية - بدون تاريخ.
- التجربة التركية في الأوقاف، عزت شاهين، المؤتمر الإسلامي للأوقاف، أوقف لأجر لا يتوقف، محرم 17 - 20 أكتوبر 2016 .
- تحرير ألفاظ التنبيه، النووي، تح: عبد الغني الدقر، دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، 1408.
- رد المختار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م.
- شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبد الله الخرشبي، دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ 45\6 ، تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى، الزبيدي، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م.
- المغني، بن قدامة، مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الخطاب الرعيني، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412هـ - 1992م.

المصادر باللغة التركية:

Arsebuk Esat, Medeni Huku C.1 Baslangic Ve Sahisin  
Hukuku, Ankara, 1938, Sh 279.

Sosyal yardımlaşma ve dayanışmayı, kanaun 3294, 14 .

06 1986. Cilt 25 , S . 264.

Tarihta ilginç vakıflar. Vakıflar genel müdürlüğü yayınları.

Ankara, ocak 2012.

Türkiye de vakıf müessesesi bir sosyal tarih inceleme,

bahaeddin yediyıldız, türk tarih kurumu, ankara2003, S 141.

1– 65 yaşını doldurmuş mutaç kanunu, 2022, cilt 15, S 3254.

والحمد لله رب العالمين.